

في كتاب الصلاة

علم ما يتعلق بابراهيم بن معقل فروى بسنده اليه قال وامان اول كتاب الحكم
فاجابني البخاري قال ابو علي الخليلي وكان اثنان من حديث عائشة رضي الله
عنها في قصة الافك في باب قوله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله الخ الخ باب
واما احاد ابن شاذان من اثنا عشر كتاب الاحكام الخ الخ كتاب فتنين ان
النقص في رواة نوحاد ابن شاذان واهم ابن معقل انما حصل من طرياق
الموت لا من اصل التصنيف وظهر ان العدة في الروايات كلها سواء غايته ان
الكتاب جميعه عند الشريفي بالسماع وعند هذا بين بعضه بسماع وبعضه بالاجاز
والوجه عند الجميع في اصل التصنيف سواء قلنا اعتراض على ابن الصلاح في شي
ما اطلعت انتهى بالنظر **ثم قال زينة الدين ولم يذكر ابن الصلاح**
عدة احاد من علم هذا الكلام الذي في شرح الفيتا وقال في كتابه على
ابن الصلاح بالنظر ولم يذكر ابن الصلاح عدة احاد من كتاب مسلم بالمرآة
ولهون يد على عدة كتاب البخاري لكنه طرقه انتهى **وقال النووي في التقريرا**
والتبشير له تجار ربعة الاف باستا ط المكثر قال الحافظ ابن حجر ذكر
الشيخ في شرح الألفية عدل احاد بن سلمان عدة كتاب مسلم بالمرآة في شرحه ان
حديث وعنه الشيخ محي الدين النووي ن عدة تبخير المكثر تجار ربعة الاف انتهى
قلت له حديث في شرح الألفية الرواية التي ذكرها الحافظ عدل احاد بن سلمان
فيه الاكلام النووي الذي ذكره المصنف حماد بن عمار في التلخيص الكبير **ثم قال**
الحافظ وعلي في هذا النظر له يتبعه المؤلفين براد بن
الصلاح

1957

الصلاح لن يكون اي لعدة ما في صحيح مسلم لانه لم يتصد ذكر عدة ما في البخاري
حتى يتدرك عليه عدة ما في كتاب مسلم بل السبب لذكر المؤلفين عدة
ما في البخاري ان جعله من جمل الحديث فان الصحيح الذي يلي في الصحاحين
غير قليل خلا فالقول ابن الاخر ان المؤلفين عدة ما في البخاري ان جعله ما في
ان البخاري قال احفظ ما في الحديث صحيحه والاخرى ان جعله ما في
كتاب مسلم بسبعة الاف حديث وما ثمان وخمسة وسبعون حديثا فينتج
ان الذي لم يخرج البخاري من الصحيح اكثر من الذي خرجته انتهى **قلت**
لا يخفى ان ابن الاخر جعله عدة متعلقة بالصحيحين معا وان
لم يفت هولهما الا القليل مما ثبت من الحديث والجواب عن دعواه لانه لا
بيان عدة احاد من الكتاب ونسبة تلك العدة الى احاد من الصحيحين
مطلقا لتبين اتمامها اكثر مما جوهه فلا يتم دعواه واما الاقتصار في الجواب
عليه بان عدة البخاري كذا والذي يحفظ كذا فيتم في البخاري وكنته
يقول الدعوى انه لم يفت الكتاب الا القليل واقتصر في الجواب على
احدهما دون الاخر فلا يبين ذكر عدة احاد من صحيح الجواب فنظر الزين
وارد على ابن الصلاح ووقع الحافظ غير واثق بالمرآة **ثم قال** ان تتول
انما لم يذكر عدة مسلم لانه ليس المراد الا قول ابن الاخر ان العايت مما
جمع الشياخان من الصحيح قليل فانه اذا كان البخاري يحفظ منه ما لئن
حديث وكتاب في سبعة الاف وكسور وهل من مسلم سوى عشر من الحديث